

Distr.
LIMITED

A/50/L.6
17 October 1995
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH and SPANISH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البند ١٥٦ من جدول الأعمال

تعدد اللغات

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، إكوادور، ألبانيا، أوروغواي، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بنن، بوركينا فاسو، بوروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، توغو، تونس، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية مولدوفا، جيبوتي، دومينيكا، رواندا، رومانيا، زائير، السنغال، شيلي، غابون، غينيا، غينيا - بيساو، فرنسا، فنزويلا، الكامبيون، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، لبنان، لكسمبرغ، مالي، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، النمسا، النيجر، نيكاراغوا، هايتي، هندوراس، اليونان: مشروع قرار

تعدد اللغات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢ (د - ١) المؤرخ ١ شباط/فبراير ١٩٤٦، و ٢٢٤١ باء (د - ٢١) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦، و ٢٢٩٢ (د - ٢٢) المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧، و ٢٣٥٩ باء (د - ٢٢) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧، و ٢٤٧٩ (د - ٢٣) و ٢٤٨٠ باء (د - ٢٣) المؤرخين ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨، و ٣١٨٩ و ٣١٩٠ (د - ٢٨) و ٣١٩١ (د - ٢٨) المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، و ٢٢٤/٤٣ دال المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨،

وإذ تشير أيضا، والاحتفالات جارية بالذكرى السنوية الخمسين للتوقيع على ميثاق الأمم المتحدة، إلى أن الطابع العالمي الذي تتسم به الأمم المتحدة، وتعدد اللغات وهو نتيجته الطبيعية ينطويان، بالنسبة لكل دولة عضو في الأمم المتحدة أيا كانت اللغة الرسمية التي تتكلمها، على الحق والواجب بأن تُفهم وبأن تفهم الآخرين،

وإذ تشدد على ضرورة التقيد الصارم بالقرارات والأنظمة التي تحدد النظام اللغوي في مختلف أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها،

وإذ تشير الى أن الاسبانية والانكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية هي اللغات الرسمية ولغة العمل معا في الجمعية العامة ولجانها ولجانها الفرعية^(١) وكذلك في مجلس الأمن^(٢) والى أن الانكليزية والفرنسية هما لغتا العمل في الأمانة العامة^(٣)،

وإذ تعرب عن أسفها لعدم استخدام مختلف اللغات الرسمية فضلا عن لغتي العمل في الأمانة العامة على قدم المساواة في الأمم المتحدة، وإذ تأمل أن يكون الموظفون الذين تعينهم الأمم المتحدة يتقنون ويستخدمون على الأقل لغة واحدة من اللغات الرسمية الست بالإضافة الى إحدى لغتي العمل في الأمانة العامة،

وإذ ترى أن الميزانيات المخصصة للترجمة التحريرية وللترجمة الشفوية في هيئات الأمم المتحدة يجب أن تكون في مستوى الاحتياجات وفي مأمن من القيود المحتملة المتعلقة بالميزانية، على نحو ما أشير الى ذلك في القرار ٢٠٧/٤٢ جيم المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧،

وإذ تلاحظ أن عقد اجتماعات غير رسمية يقال عنها "منخفضة التكلفة" يتسبب على نحو متزايد في المساس بمبدأ المساواة بين اللغات الرسمية وبين لغات العمل،

وإذ تشدد على ضرورة أن تستمر الأمم المتحدة في تشجيع أعضاء البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وموظفي الأمانة العامة على تعلم جميع اللغات الرسمية ولغتي العمل في الأمانة العامة،

وإذ تشدد أيضا على أهمية ضمان فرص وصول جميع الحكومات وجميع قطاعات المجتمع المدني الى وثائق الأمم المتحدة ومحفوظاتها ومصارف بياناتها،

١ - تدعو الدول الأعضاء وتطلب الى الأمين العام الحرص على التنفيذ الصارم للقرارات التي حددت النظام اللغوي فيما يتعلق باللغات الرسمية وبلغتي العمل في الأمانة العامة على حد سواء؛

٢ - تذكر بأن الأمانة العامة ملزمة، في علاقاتها مع الدول الأعضاء، باستخدام اللغة الرسمية أو لغة العمل التي تطلبها تلك الدول؛

(١) المادة ٥١ من النظام الداخلي للجمعية العامة.
(٢) المادة ٤١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن.
(٣) القرار ٢ (د - ١) المؤرخ ١ شباط/فبراير ١٩٤٦.
٣ - تطلب الى الأمين العام التحقق من أن الموظفين الذين تعينهم مختلف هيئات الأمم المتحدة يتقنون ويستعملون على الأقل إحدى اللغات الرسمية الست بالإضافة الى إحدى لغتي العمل في الأمانة العامة؛

٤ - تطلب أيضا الى الأمين العام أن يحرص، خاصة عند تعيين وترقية موظفي الأمانة العامة، على احترام المساواة بين لغتي العمل في الأمانة العامة وتكافؤ استخدامهما فيها؛

٥ - تشدد على ضرورة التأكد، ولا سيما عن طريق تدريب وتعيين الاختصاصيين، من وجود الموارد اللازمة لضمان ترجمة الوثائق ترجمة جيدة النوعية الى مختلف اللغات الرسمية للأمم المتحدة في الوقت المناسب؛

٦ - تذكر بضرورة الحرص على التوزيع المتزامن لتلك الوثائق باللغات الرسمية للأمم المتحدة؛

٧ - تشدد على ضرورة ضمان توفر ما يكفي من الموارد البشرية والمالية لمواصلة تعليم اللغات الرسمية ولغتي العمل في الأمانة العامة على جميع المستويات؛

٨ - تشدد أيضا على الأهمية التي تعلقها على حيافة مكاتب ومراكز التوثيق التابعة لمختلف الهيئات للعدد الكافي من المنشورات وقواعد البيانات بمختلف اللغات الرسمية؛

٩ - تحث وفود الدول الأعضاء والأمانة العامة على السعي الى تضادي عقد اجتماعات غير رسمية بدون ترجمة شفوية؛

١٠ - تطلب الى الأمين العام أن يقدم اليها، في دروتها الثانية والخمسين، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، ولا سيما عن استعمال اللغات الرسمية للأمم المتحدة فضلا عن لغتي العمل في الأمانة العامة.

— — — — —